

## جدول

ملحق لقرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢ لسنة ١٩٧٧

رقم البند	الوصف	وحدة التحصيل	القيمة
١١/٥٣	الأقمشة الصوفية	بالقيمة	١٥٠
٩/٥٥	الأقمشة القطنية	»	١٥٠
٧/٥٦	الأقمشة التركيبية والصناعية	»	٢٥٠
١/٥٨	سجاد بلوى	»	٣٠٠
١٣/٧٠	أدوات منزلية من كريستال ونجف كريستال	»	٣٠٠
٣٦/٧٣ (١)	مواقد وأفران الطهي بالبوتاجاز	»	٢٥٠
١٢/٨٤	وحدات تكييف الهواء	»	١٥٠
١٥/٨٤ (١)	الثلاجات الكهربية ١٥ قدم فأقل	»	٢٥٠
١٥/٨٤ (٤)	الثلاجات الكهربية أكبر من ١٥ قدم	»	٢٠٠
١٧/٨٤ (ب)	مخانات البوتاجاز	»	٢٥٠
٤٠/٨٤ (١)	الغسالات الكهربية	»	٢٥٠
٦/٨٥ (١)	المراوح الكهربية	»	١٠٠
١٢/٨٥ (١)	مخانات كهربية	»	١٥٠
١١٥/٨٥ (٣)	أجهزة التليفزيون الملون	»	١٠٠
١٥/٨٥ (٣)	أجهزة التسجيل	»	٢٠٠
٦/٨٥ (ب)	المكائن الكهربية	»	٢٥٠
١٢/٨٧ (٣)	سيارات الركوب ٤ ساندرفاقل	»	١٠٠
١٢/٨٧ (٣)	سيارات الركوب أكثر من ٤ ساندرفاقل	»	٢٠٠

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٧

بفرض رسم إنتاج واستهلاك على بعض السلع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٣٢ بفرض رسم إنتاج على حاصلات الأرض ومنتجات الصناعة المحلية والقوانين المعدلة له ؛

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٢ لسنة ١٩٧٧

بتعديل التعريفات الجمركية على بعض الواردات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الجمارك ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٥٣ لسنة ١٩٦١ بإصدار التعريفات الجمركية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس النولة ؛

قرر :

( المادة الأولى )

تعدل فئات التعريفات الجمركية بالنسبة للسلع المبينة فيما بعد وفقا لما هو وارد بالجدول المرفق .

( المادة الثانية )

تضاعف ضريبة الوارد المقررة على المشروبات الكحولية والبيرة .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى وزير المالية إصدار القرارات اللازمة لتنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ المحرم سنة ١٣٩٧ ( ١٧ يناير سنة ١٩٧٧ )

أنور السادات